

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٤٥ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولاحته التنفيذية :

وعلى قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ سوهاج :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصيص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢١٨٤م^٢ بحى الكوثر بحوض الجبل رقم (١٢) بالقطعة رقم (١٠) بمحافظة سوهاج بالثمن الفعلى الذى تحدده اللجان المختصة لصالح جمعية الإخلاص للتعاون الإسكاني المشهرة برقم ٦٧ لسنة ٢٠١٢ لإقامة عمارات سكنية لأعضاء الجمعية ، والمبين حدودها كما يلى :

الحد البحري : بطول ٢٨م تطل على شارع عثمان بن عفان بعرض ٢٥م .

الحد القبلي : بطول ٢٨م يليه باقى أملاك الدولة .

الحد الشرقي : بطول ٧٨م تطل على شارع مرصوف .

الحد الغربى : بطول ٧٨م يليه مركز التطوير التكنولوجى .

وذلك حسب الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٢ المحرم سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ١٥ نوفمبر سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / إبراهيم محلب

النحو الثاني / المقدمة


بيان المقدمة

بيان المقدمة
النحو الثاني

شارع عثمان أبن عفان بعرض ٥٣

النحو الثاني

٥٣



المجلس الأعلى للبيئة يحيي المدارس تشعيلاً لـ «النحو الثاني»
أثناء شهر الصيف، وذلك وفقاً للإرشاد والتوجيهات الصادرة
من المدير العام، وذلك تطبيقاً لـ «بيان المقدمة»
الذي أعلنه المجلس الأعلى للبيئة في ٢٣ مارس ٢٠١٤.
النحو الثاني هو إحدى المدارس التي يدرسها طلاب المدارس الابتدائية
والثانوية، وذلك تطبيقاً لـ «بيان المقدمة»
الذي أعلنه المجلس الأعلى للبيئة في ٢٣ مارس ٢٠١٤.

بيان المقدمة

